


Distr.: Limited
23 October 2018
Arabic
Original: English



الدورة الثالثة والسبعون

اللجنة الثانية

البند ٢٠ (د) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة: حماية المناخ العالمي
لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة

مصر*: مشروع قرار

حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٥٣/٤٣ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ و ٢٢٢/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٨٦/٦٢ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٣٢/٦٣ المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ و ٧٣/٦٤ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ١٥٩/٦٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٢٠٠/٦٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٢١٠/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٢١٢/٦٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ٢٢٠/٦٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ و ٢٠٥/٧٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ و ٢٢٨/٧١ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ و ٢١٩/٧٢ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ وإلى القرارات والمقررات الأخرى المتعلقة بحماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة،

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين.



وإذ تشير أيضا إلى النص الكامل لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ^(١) واتفاق باريس المعتمد بموجب الاتفاقية^(٢)، وإذ تعترف بأنهما يمثلان المحفلين الحكوميين الدوليين الرئيسيين اللذين يجري في إطارهما التفاوض دوليا بشأن التدابير العالمية لمواجهة تغير المناخ، وإذ تعرب عن تصميمها على التصدي بشكل حاسم للتهديد الذي يطرحه تغير المناخ وتدهور البيئة، وإذ تسلّم بأن الطابع العالمي لتغير المناخ يستوجب تعاوناً دولياً على أوسع نطاق ممكن يرمي إلى الإسراع بخفض انبعاثات غازات الدفيئة على الصعيد العالمي ومعالجة مسألة التكيف مع الآثار الضارة لتغير المناخ، وإذ تلاحظ بقلق الفجوة الكبيرة بين الأثر الإجمالي لوعود التخفيف التي تعهدت الأطراف بتحقيقها بحلول عام ٢٠٢٠ فيما يتصل بالانبعاثات السنوية العالمية من غازات الدفيئة ومسارات الانبعاثات الإجمالية،

وإذ تشير كذلك إلى اتفاق باريس، الذي سيُنقذ عملاً بالفقرة ٢ من المادة ٢ منه على نحو يجسد الإنصاف ومبدأ المسؤوليات المشتركة وإن كانت متباينة وقدرات كل طرف، في ضوء الظروف الوطنية المختلفة،

وإذ تعترف بأن اتخاذ إجراءات بشأن التكيف مع تغير المناخ يمثل أولوية ملحة للبلدان النامية، لا سيما تلك المعرضة بشكل خاص للآثار الضارة لتغير المناخ، وإذ تضع في اعتبارها أن إتاحة موارد مالية مزيدة ينبغي أن تهدف إلى تحقيق توازن بين التكيف والتخفيف،

وإذ ترحب بانعقاد الدورة الرابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو والجزء الثالث من الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس في كاتوفيتسه، بولندا، في الفترة من ٢ إلى ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨،

وإذ تشير إلى إعلان الأمم المتحدة للألفية^(٣)، وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة^(٤)، وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ)^(٥)، ونتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(٦)، والوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الذي عقد في ريو دي جانيرو، البرازيل، في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢، المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"^(٧)، ونتائج الدورات الثالثة عشرة إلى الثالثة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والدورات الثالثة إلى الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، وبرنامج العمل لصالح أقل البلدان نمواً للعقد ٢٠١١-٢٠٢٠ المعتمد في مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً الذي عقد في إسطنبول، تركيا، في الفترة من ٩ إلى ١٣ أيار/مايو

(١) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1771, No. 30822.

(٢) انظر FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر ١/م-٢١، المرفق.

(٣) القرار ٢/٥٥.

(٤) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٥) المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق.

(٦) القرار ١/٦٠.

(٧) القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق.

٢٠١١^(٨)، والإعلان السياسي لاستعراض منتصف المدة الشامل والرفيع المستوى لتنفيذ برنامج عمل إسطنبول لصالح أقل البلدان نمواً للعدد ٢٠١١-٢٠٢٠، المعقود في أنطاليا، تركيا، في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٦^(٩)، وبرنامج عمل فيينا لصالح البلدان النامية غير الساحلية للعدد ٢٠١٤-٢٠٢٤ الذي اعتمد في مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالبلدان النامية غير الساحلية، الذي عقد في فيينا، في الفترة من ٣ إلى ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤^(١٠)، وبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(١١)، وإعلان موريشيوس^(١٢)، واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(١٣)، وإجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)^(١٤)، وإعلان سينداي وإطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠^(١٥)، وإعلان وبرنامج عمل بيجين^(١٦)،

وإذ تؤكد من جديد قرارها ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وتعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة بالكامل بحلول عام ٢٠٣٠، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صورته وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستناد إلى الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفذ من تلك الأهداف،

وإذ تؤكد من جديد أيضاً قرارها ٣١٣/٦٩ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وتدعمها وتكملها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتمويل وتمهئة

(٨) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً، إسطنبول، تركيا، ٩-١٣ أيار/مايو ٢٠١١ (A/CONF.219/7)، الفصل الثاني.

(٩) القرار ٢٩٤/٧٠، المرفق.

(١٠) القرار ١٣٧/٦٩، المرفق الثاني.

(١١) تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بريدجتاون، بربادوس، ٢٥ نيسان/أبريل - ٦ أيار/مايو ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.94.I.18 والتصويبان)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(١٢) تقرير الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بورت لويس، موريشيوس، ١٠-١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.05.II.A.4 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(١٣) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(١٤) القرار ١٥/٦٩، المرفق.

(١٥) القرار ٢٨٣/٦٩، المرفقان الأول والثاني.

(١٦) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

بيئة مواتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ تعرب عن القلق إزاء الاستنتاجات الواردة في التقرير الخاص للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ عن آثار احترار عالمي بمقدار ١,٥ درجة مئوية فوق مستويات ما قبل العصر الصناعي^(١٧)، التي أظهرت أن احتراراً إضافياً بمقدار ٠,٥ درجة مئوية مقارنة بالمستوى الحالي يرتبط بتغيرات أخرى قابلة للاكتشاف في ظروف المناخ والطقس الشديدة، بما في ذلك الاحترار بدرجات حرارة شديدة في العديد من المناطق، والزيادات في تواتر وشدة و/أو كمية الأمطار الغزيرة في عدة مناطق وزيادة في شدة أو تواتر حالات الجفاف في بعض المناطق، مع توقع أن تتعرض بعض المناطق الضعيفة، بما في ذلك الجزر الصغيرة وأقل البلدان نمواً، إلى مخاطر مناخية عالية ومتعددة ومتراطة حتى في ظل احترار عالمي قدره ١,٥ درجة مئوية،

وإذ تعرب عن القلق أيضاً إزاء الاستنتاج الوارد في التقرير الخاص للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ الذي بيّن أن تقديرات حصيلة الانبعاثات العالمية في إطار طموحات التخفيف الحالية المعلنة على الصعيد الوطني على النحو المقدم بموجب اتفاق باريس ستؤدي إلى انبعاثات عالمية لغازات الدفيئة في عام ٢٠٣٠ بمقدار يتراوح بين ٥٢ و ٥٨ جيغا طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون في السنة، وأن المسارات التي تعكس تلك الطموحات لن تحصر الاحترار العالمي في حدود ١,٥ درجة مئوية، حتى وإن أضيفت إليها زيادات من الصعب جدا تحقيقها في تخفيضات الانبعاثات من حيث الحجم والطموح بعد عام ٢٠٣٠، وأنّ تجنب تجاوز الحدود والاعتماد على النشر الواسع النطاق لإزالة ثاني أكسيد الكربون في المستقبل لا يمكن أن يتحققا إلا إذا بدأت انبعاثات ثاني أكسيد الكربون في التراجع قبل عام ٢٠٣٠ بفترة طويلة، وهو ما يتطلب تحولات سريعة وبعيدة المدى في نظم الطاقة والأراضي والنظم الحضرية والبنى التحتية (بما في ذلك النقل والمباني) والنظم الصناعية،

وإذ تحيط علماً بالصندوق الأخضر للمناخ وبعملية تعبئة موارده الأولية، مما يجعل منه أكبر صندوق مكرس للمناخ، وبموافقته على تخصيص تمويل بمبلغ ٣,٧ بلايين دولار من دولارات الولايات المتحدة لدعم تنفيذ ٧٦ من مشاريع وبرامج التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره في ٧٩ بلداً نامياً، وإذ تشدد على هدفه المتمثل في كفاءة الاستفادة من موارده بصورة ناجحة عن طريق تبسيط إجراءات الموافقة وتعزيز الدعم الموجه للجهازية، مما سيساعد في إنجاز نواتج في البلدان النامية للحد من انبعاثات غازات الدفيئة أو تقليصها أو مساعدتها على التكيف مع آثار تغير المناخ، وإذ تكرر تأكيد أهداف صندوق المناخ الأخضر ومبادئه التوجيهية، بما في ذلك اتباع نهج مراعي للاعتبارات الجنسانية في إجراءاته وعملياته، وإذ تسلّم بضرورة أن ينشئ الصندوق عملية واضحة لتحديد موارده تسمح له بضمان استدامته المالية مع مرور الوقت وتوجيه الالتزامات المالية من البلدان المتقدمة في إطار اتفاق باريس واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ،

(١٧) "التقرير الخاص عن آثار الاحترار العالمي بمقدار ١,٥ درجة مئوية فوق مستويات ما قبل العصر الصناعي والمسارات العالمية ذات الصلة لانبعاثات غازات الاحتباس الحراري، في سياق دعم التصدي العالمي لخطر تغير المناخ، والتنمية المستدامة وجهود القضاء على الفقر: ملخص لمقرري السياسات".

وإذ تؤكد من جديد الخطة الحضرية الجديدة المعتمدة في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث) الذي انعقد في كيتو في الفترة من ١٧ إلى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦^(١٨)،

وإذ تشير إلى خطة الأمم المتحدة الاستراتيجية للغابات للفترة ٢٠١٧-٢٠٣٠^(١٩)، وإذ تقر بأن الغابات بجميع أنواعها تسهم إسهاما كبيرا في التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه، وإذ تلاحظ في الوقت نفسه الإطار الحالي المعني بالغابات ضمن اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ،

وإذ تلاحظ ضرورة تعزيز التنسيق والتعاون على جميع المستويات بين الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا^(٢٠)، واتفاقية التنوع البيولوجي^(٢١) وأماناتها، حسب الاقتضاء، مع احترام الولايات المنوطة بكل منها،

وإذ تلاحظ أيضا إسهام جمعية الأمم المتحدة للبيئة في التصدي لتغير المناخ في جملة أمور أخرى، في إطار ولايتها وبالتعاون مع غيرها من المنظمات ذات الصلة وأصحاب المصلحة المعنيين،

وإذ تشير إلى قرارها ٣١٢/٧١ المؤرخ ٦ تموز/يوليه ٢٠١٧ الذي أيدت فيه الإعلان المعنون "مخيطاتنا، مستقبلنا: نداء للعمل" الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة الرفيع المستوى لدعم تنفيذ الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة، وهو: حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة، المعقود في الفترة من ٥ إلى ٩ حزيران/يونيه ٢٠١٧، بالتزامن مع الاحتفال باليوم العالمي للمحيطات في ٨ حزيران/يونيه، وإذ تعيد التأكيد في هذا الصدد على الدور المهم الذي يؤديه الإعلان في إظهار وجود إرادة جماعية لاتخاذ إجراءات من أجل حفظ محيطاتنا وبحارنا ومواردنا البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة، وإذ تدرك أن لجولات الحوار بشأن الشراكات التي انعقدت في سياق ذلك المؤتمر والالتزامات الطوعية التي أُبديت في أثنائها إسهاما هاما في تنفيذ الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة على نحو فعال وفي أوانه،

وإذ تسلّم بأن على الأمم المتحدة، عند اضطلاعها بعملها، أن تشجع حماية المناخ العالمي خدمة لمصلحة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة،

وإذ ترحب ببدء نفاذ تعديل كيغالي لبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون^(٢٢) في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، وترحب أيضا بقيام ٥٥ بلدا بالتصديق عليه، وتشجع في الوقت نفسه على المزيد من عمليات التصديق في أقرب وقت ممكن، وترحب كذلك بالاجتماع الثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال، المعقود في الفترة من ٥ إلى ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ في كيتو،

(١٨) القرار ٢٥٦/٧١، المرفق.

(١٩) انظر القرار ٢٨٥/٧١.

(٢٠) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1954, No. 33480.

(٢١) المرجع نفسه، المجلد ١٧٦٠، الرقم ٣٠٦١٩.

(٢٢) UNEP/OzL.Pro.28/12، المرفق الأول.

وإذ تلاحظ إسهام منظمة الطيران المدني الدولي في الجهود العالمية المبذولة لمكافحة تغير المناخ،
وإذ تلاحظ أيضا إسهام المنظمة البحرية الدولية في هذا الصدد،

١ - **تؤكد من جديد** أن تغير المناخ هو واحد من أكبر التحديات في عصرنا، وتعرب عن
جزعها الشديد إزاء استمرار ارتفاع مستوى انبعاثات غازات الدفيئة على الصعيد العالمي، ولا يزال
يساورها قلق بالغ لأن جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، قليلة المناعة في مواجهة الآثار الوخيمة
المرتبة على تغير المناخ ولأنها تعاني بالفعل من تفاقم تلك الآثار، ومن بينها الجفاف المستمر والظواهر
الجوية البالغة الشدة وتدهور الأراضي وارتفاع مستوى سطح البحر والتحات الساحلي وتحمض المحيطات
وانحسار الجليديات الجبلية مما يزيد من الخطر الذي يهدد الأمن الغذائي، وإمدادات المياه، وسبل العيش،
والجهود المبذولة للقضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده وتحقيق التنمية المستدامة، وتدرك ما يترتب على
تغير المناخ من مخاطر كبيرة على الصحة، وتشدد في هذا الصدد على أن التخفيف من آثار تغير المناخ
والتكيف معها يشكلان أولوية فورية ملحة على الصعيد العالمي، وفقا للمبادئ والأحكام والالتزامات
المستمدة من الاتفاقات الدولية المتعلقة بتغير المناخ؛

٢ - **ترحب** بعقد الدورة الثالثة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية
بشأن تغير المناخ، برئاسة حكومة فيجي، في بون، ألمانيا في الفترة من ٦ إلى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر
٢٠١٧، وتشير إلى الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير
المناخ، التي استضافتها حكومة المغرب في مراكش في الفترة من ٧ إلى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦؛

٣ - **تشير** إلى دخول اتفاق باريس المعتمد بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن
تغير المناخ^(٢) حيز النفاذ بصورة مبكرة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، وتشجع جميع الأطراف فيه
على أن تنفذه تنفيذا تاما؛

٤ - **تشير أيضا** إلى أن اتفاق باريس يهدف، بتعزيزه تنفيذ الاتفاقية، بما في ذلك الهدف
منها، إلى تعزيز إجراءات التصدي على الصعيد العالمي للتهديد الذي يشكله تغير المناخ، في سياق التنمية
المستدامة والجهود الرامية إلى القضاء على الفقر، بوسائل منها الإبقاء على الارتفاع في متوسط درجة
الحرارة العالمية في حدود أقل بكثير من درجتين مئويتين فوق مستويات ما قبل العصر الصناعي ومواصلة
الجهود الرامية إلى حصر ارتفاع درجة الحرارة في حد لا يتجاوز ١,٥ درجة مئوية فوق مستويات ما قبل
العصر الصناعي، وزيادة القدرة على التكيف مع الآثار الضارة لتغير المناخ، تسليما بأن ذلك سوف
يقلص بصورة كبيرة مخاطر تغير المناخ وآثاره، ويعزز القدرة على تحمل تغير المناخ ويوطد التنمية الحفيضة
انبعاثات غازات الدفيئة على نحو لا يهدد إنتاج الأغذية، ويجعل التدفقات المالية متماسية مع مسار
يؤدي إلى تنمية حفيضة انبعاثات غازات الدفيئة وقادرة على تحمل تغير المناخ، على النحو المنصوص عليه
في الفقرة ١ من المادة ٢ من الاتفاق؛

٥ - **ترحب** بالمساهمات المحددة على الصعيد الوطني التي قدمت حتى الآن، وتشير إلى أن
تحديثها بانتظام ينبغي أن يجسد أعلى مستوى ممكن من الطموح، في ضوء اختلاف الظروف الوطنية، وأن
يكون مصحوبا بالمعلومات الضرورية لكفالة الوضوح والشفافية والفهم، وفقا للقرارات ذات الصلة؛

٦ - **تحث** على إنجاز برنامج عمل اتفاق باريس، مع ضمان أن توضع النتيجة موضع
التنفيذ الكامل وأن تعكس في آن معا التوازن الدقيق للاتفاق، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالتكيف

والتخفيف ووسائل التنفيذ، وتشدد على أهمية بيان التزام جميع الأطراف بالتنفيذ التام للاتفاق في حدود مسؤوليات وقدرات كل منها، على أن تأخذ البلدان المتقدمة زمام المبادرة فيما يتعلق بكل من الإجراءات والدعم، تمشيا مع اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، ووفقا للمقررات ذات الصلة التي اتخذها مؤتمر الأطراف في الاتفاقية، ونتائج الحوار التيسيري لعام ٢٠١٨، المعروف بجوار تالانوا، ومع مراعاة التقرير الخاص للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ عن آثار احترار عالمي بمقدار ١,٥ درجة مئوية فوق مستويات ما قبل العصر الصناعي؛

٧ - **تشدد** على ضرورة بذل جهود جماعية من أجل تعزيز التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة بطريقة مبتكرة ومنسقة وسليمة بيئيا ومنفتحة ومشاركة؛

٨ - **تسلم** بأن تحسين إمكانية الحصول على التمويل الدولي للأنشطة المتعلقة بالمناخ يتسم بأهميته الأساسية لدعم التكيف والتخفيف والتنمية المستدامة في البلدان النامية، لا سيما تلك المعرضة بشكل خاص للآثار الضارة لتغير المناخ؛

٩ - **تعيد تأكيد** النداء الوارد في الإعلان المعنون "محيطاتنا، مستقبلنا: نداء للعمل"^(٢٣) من أجل اتخاذ إجراءات عاجلة لحفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة؛

١٠ - **تعترف** بالعمل المضطرب به في إطار شراكة مراكش للعمل المتعلق بتغير المناخ^(٢٤)، وتشجع الجهات التي ليست أطرافا على تكثيف جهودها للتصدي لتغير المناخ والتعامل معه؛

١١ - **تنطلع** إلى مؤتمر القمة المعني بالمناخ الذي دعا إليه الأمين العام، والمقرر عقده في نيويورك عام ٢٠١٩؛

١٢ - **تنطلع أيضا** إلى قيام رئيسة الجمعية العامة بعقد اجتماع رفيع المستوى، خلال الدورة الثالثة والسبعين للجمعية العامة، بشأن مسألة حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال الحالية والمقبلة في سياق الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(٢٥)؛

١٣ - **تكثّر الإعراب** عن تصميم مؤتمر الأطراف في الاتفاقية، على النحو المنصوص عليه في الفقرتين ٣ و ٤ من مقرره ١/م-١٩^(٢٦)، على التعجيل بالتنفيذ التام للمقررات التي تمثل الوثيقة الختامية المتفق عليها عملا بمقرره ١/م-١٣^(٢٧)، وعلى تعزيز التطلعات في الفترة السابقة لعام ٢٠٢٠ من أجل كفالة بذل جميع الأطراف لأكبر قدر ممكن من جهود التخفيف بموجب الاتفاقية؛

١٤ - **ترحب** بتزايد عدد البلدان التي قبلت تعديل الدوحة على بروتوكول كيوتو^(٢٨) أو صدقت عليه، حيث ارتفع إلى ١١٧ بلدا بعد أن كان ٩٥ بلدا قبل سنة، وتعرب عن بالغ القلق من

(٢٣) انظر القرار ٣١٢/٧١، المرفق.

(٢٤) انظر FCCC/CP/2016/10/Add.1.

(٢٥) القرار ١/٧٠.

(٢٦) انظر FCCC/CP/2013/10/Add.1.

(٢٧) انظر FCCC/CP/2007/6/Add.1.

(٢٨) انظر FCCC/KP/CMP/2012/13/Add.1.

أن تعديل الدوحة لم يدخل بعد حيز النفاذ، وتحث كذلك على المزيد من قبول التعديل أو التصديق عليه في أقرب وقت ممكن لتنفيذه على وجه السرعة؛

١٥ - **تحيط علما** بتقرير الأمانة التنفيذية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ عن الدورة الثالثة والعشرين لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية^(٢٩)؛

١٦ - **تدرك** أهمية تفادي الخسائر والأضرار المرتبطة بالتأثيرات الضارة لتغير المناخ وتقليصها إلى أدنى حد والتصدي لها، وتحيط علما في هذا الصدد بالمقررات ٢/أ-١٩ و ٢/أ-٢٠^(٣٠) و ١/أ-٢١^(٣١) و ٣/أ-٢٢^(٣٢) التي اتخذها مؤتمر الأطراف في الاتفاقية بشأن آلية وارسو الدولية المعنية بالخصائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ، وكذلك بالمادة ٨ من اتفاق باريس؛

١٧ - **تلاحظ مع التقدير** قيام حكومة بولندا باستضافة الدورة الرابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية والدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو والجزء الثالث من الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس، في كاتوفيتسه، بولندا، في الفترة من ٢ إلى ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨؛

١٨ - **ترحب** بعرض حكومة البرازيل استضافة الدورة الخامسة والعشرين لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية في الفترة من ١١ إلى ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩؛

١٩ - **تحث** الدول الأعضاء على أن تقوم، آخذة في اعتبارها أن النساء والفتيات كثيرا ما يتضررن بتغير المناخ على نحو غير متكافئ نظرا لعدم المساواة بين الجنسين واعتماد العديد من النساء على الموارد الطبيعية في معيشتهم، بتشجيع إدماج منظور جنساني في السياسات البيئية والسياسات المتعلقة بتغير المناخ، وتعزيز آليات مشاركة المرأة مشاركة كاملة وعلى قدم المساواة في صنع القرار على جميع المستويات بشأن القضايا البيئية وتوفير الموارد الكافية لهذه المشاركة، وتؤكد ضرورة التصدي للتحديات التي يطرحها تغير المناخ، والتي تؤثر، بصفة خاصة، على النساء والفتيات بسبب تغير المناخ، بما في ذلك من خلال تنفيذ أول خطة عمل جنسانية اعتمدها الدورة الثالثة والعشرون لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، بغية المضي قدما نحو تحقيق هدف تعميم مراعاة المنظور الجنساني في الإجراءات المتعلقة بالمناخ؛

٢٠ - **تشير** إلى خطة العمل الرامية إلى إدماج ممارسات التنمية المستدامة في إدارة العمليات والمرافق على نطاق الأمانة العامة التي قدمها الأمين العام وأقرت بالقرار ٢١٩/٧٢^(٣٣)، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن الإنجازات المتحققة في تنفيذها وتحسينها إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والسبعين؛

(٢٩) A/73/255، الفرع أولاً.

(٣٠) انظر FCCC/CP/2014/10/Add.2.

(٣١) انظر FCCC/CP/2015/10/Add.1.

(٣٢) انظر FCCC/CP/2016/10/Add.1.

(٣٣) A/72/82.

- ٢١ - **تحث** على التفعيل الكامل لمنبر المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية من أجل الاعتراف برأيها القيم ودعم نشر معارفها في مجال مكافحة تغير المناخ؛
- ٢٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يدرج في الميزانية البرنامجية التي يقترحها لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ اعتمادات خاصة بدورات مؤتمر الأطراف في الاتفاقية وأجهزته الفرعية؛
- ٢٣ - **تدعو** أمانة الاتفاقية إلى أن تقدم، عن طريق الأمين العام، تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والسبعين عن أعمال مؤتمر الأطراف في الاتفاقية، وتقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والسبعين البند الفرعي المعنون "حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة" في إطار البند المعنون "التنمية المستدامة".